



103960 - حكم تقبيل ومداعبة زوجة أمام ضرائيرها!

السؤال

هل يجوز تقبيل الزوجة واحتضانها أمام زوجات آخريات ، وهل يحرم مداعبة الزوجة دون خلع الملابس أمام زوجات آخريات ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

شرع الله تعالى أحكام الشريعة هدى للناس ، وليس فيها ما يستنكر أو يعاب ، بل فيها الهدى والرشاد ، ومن تأمل تلك الأحكام وفهمها لم يحتاج لكثير عناء ليحكم على ما جاء في السؤال من تقبيل ومباسرة الزوج لزوجته بحضور زوجاته الآخريات ! فلا شك أن هذه الأفعال منكرة ، وقبيحة ، وتخالف الشرع ، والمروعة ، والحياة .

قال ابن القيم رحمة الله :

"إذا أشكل على الناظر حكم شيء : هل هو الإباحة أو التحرير : فلينظر إلى مفسدته ، وثمرته ، وغايتها ، فإن كان مشتملاً على مفسدة راجحة ظاهرة : فإنه يستحيل على الشارع الأمر به ، أو إباحته ، بل العلم بتحريمه من شرعه قطعي ، ولا سيما إذا كان طريقاً مفضياً إلى ما يغضب الله ورسوله ، موصلاً إليه عن قرب ، فهذا لا يشك في تحريمه أولو البصائر" انتهى من " مدارج السالكين " (1 / 496) .

والأصل في العلاقات الزوجية الخاصة أن تبقى في إطار خاص لا يجمع غير الزوج وزوجته ، ومن هنا نستطيع فهم منع الله تعالى للأطفال المميزين من الدخول على غرفة نوم والديهم في أوقات النوم والراحة والقيلولة ، وليس ذلك إلا خشية أن يقع نظره على عورة يراها ، أو قبلة ينظر إليها ، أو جماع وهو شر الثالثة ! ومن هنا – كذلك – نفهم سبب نهي الله تعالى الزوجين أن يخبرا بما يحصل بينهما في فراش الزوجية ، ولو لا أنه لا يجوز إظهار ما يحصل بين الزوجين من علاقة حميمة : لما نهي الأطفال المميزين عن الدخول في أوقات العورة ، ولا نهي الزوجان عن إخبار الناس بما يحدث بينهما في فراش الزوجية . ونحسب أن ما قلناه واضح بين ، وإذا أضيف إليه أن مثل تلك الأفعال قد تحصل أمام ضرائير تلك الزوجة : كان ذلك أبلغ في المنع والتحريم ؛ لما يسببه ذلك من إيغار للصدور ، وقطيعة بين الزوجات ، وفقد على الزوج ، وكل ذلك تأبى الشريعة أن يوجد في واقع المسلمين ، وتُنزعه أن تكون إباحته في تشريعاتها وأحكامها .

قال ابن قدامة رحمة الله :

"ولا يجامع بحيث يراهما أحد ، أو يسمع حسّهما ، ولا يقبلها ، ويباشرها عند الناس ."

قال أحمد : ما يعجبني إلا أن يكتم هذا كله .



وقال الحسن - في الذي يجامع المرأة والأخرى تسمع - قال : كانوا يكرهون الوجس ، وهو الصوت الخفي .
ولا يتحدث بما كان بينه وبين أهله" انتهى من "المغني" (136 / 8) .

وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله : عن حكم تقبيل المرأة أمام الناس ؟
فأجاب :

"بعض الناس - والعياذ بالله - من سوء المعاشرة : أنه قد يباشرها بالقبلة أمام الناس ، ونحو ذلك ، وهذا شيء لا يجوز" انتهى

"فتاوي الشيخ محمد بن إبراهيم" (10 / 277) .
وتنظر نقول أخرى في جواب السؤال رقم : (104246) .
وينبغي على الزوج أن يتحلى بخلق الحياة ، وأن يغرس ذلك في نفوس زوجاته وأولاده .

والله أعلم